لان لكل شئ ضدا وخلافا وغاية ومردا ومنتهى والصبر يفتاحه
واسداده وانتهاوه وجماله قال صلى الله عليه وسلم الصبر من الايمان
كالراس من الجسد وقيل الايمان كله وقد يكون الشكر هو التلبس
بالنعم وهن اقسامك المقسومة لك فشكرك التلبس فيها في
حال فنائك وزوال الهوى والحمية والحفظ وهذه حالة الابدال
وقال رضى الله عنه البدايه هي الخروج من المعهود الى المشروع
ثم الى المعذور ثم الرجوع الى المعهود بشرط حفظ الحدود فالخروج
من معهودك من المأكول والمشروب والملبوس والمنكوح والمسكون
بالطبع والعاده الى امر الشارع ونهيه فتتبع كتاب الله عز وجل
وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى وما آتاكم الرسول
فخذوه الآيه وقال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله الآيه
فتنفى عن هواك وتفسك ورعونانها في ظاهرك وباطنك فالاول
في باطنك غير توحيد الله وفي ظاهرك غير طاعته وعبادته مما امر
ونهى فيكون هذا دابك وشعارك ودثارك في حركاتك وسكونك
في ليلك ونهارك وحضرك وسفرك وشدتك ورخائك ومحنك
وسفهك واحوالك كلها ثم تحمل الى وادي القدر فينصرف فناك القدر
فتنفى عن حدك واجتهادك وحولك وقوتك فتساق لبلك الاقسام
التي جف بها القلم وسبق بها القلم فتلبس بها وتعطى فيها الحفظ في السائر
فتنحفظ فيها الحدود وتحصل فيها الموافقه بفعل المولى ولا تخرق واعن
الشرع الى الزندقه واباحة المحرم والاستهانه بالمامور به قال تعالى
انا نحن نزلنا الذكر الآيه وقال كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء الآيه
فيستحيل الحفظ والحمية الى حين للقاء رحمة الله انما هي اقسامك معذبك
حبست عنك في حال سيرك في طريقك وسلوك فيافي الطبع ومفاوز الهوى

والمعهود

والمعهود لها اثقال واحمال فاريحت عنك اثقالها تضعفان وتبطل
عن مقصودك ومطلوبك الى حين الوصال الى غيبه وهو الموصل الى قرب
الحق عز وجل والمعرفه به والاختصاص بالاسرار والعلوم اللدنيه والدخول
في بحار الانوار حيث لا تضر ظلمة الطبع لان الطبع باق الى تفارق الروح
والجسد لاستيفاء الاقسام اذ زوال من الاذى لا لحق بالملائكه والحرم
النظام وبطلت الحكمه فبقي الطبع فيك لتستوفي به الاقسام والحظوظ فيكون
ذلك وصفا لا اصليا كما قال صلى الله عليه وسلم حبب الى من دنياكم ثلاث
الطيب والنساء وجعلت قرة عيني في الصلاه فلما افنى صلى الله عليه وسلم
عن الدنيا وبها فيها ردت عليه اقسامه المحسوسة عنه في حال يستوفي بها
ربه فاستوفاه موافقه لربه عز وجل ورضى بفعله وممتثلا لامره تقدست
اسماؤه وعمت رحمته وشمل فضله لانبيائه واوليائه فهكذا الولي في هذا
الباب ترد اليه اقسامه وحظوظه بعد الفناء مع حفظ الحدود فهو الرجوع
من النهايه الى البدايه وقال رضى الله عنه كل مومن مكلف بالتوقف والتفتش
عند حضور الاقسام عن التناول والاخذ حتى يشهد له الحكم بالاباحه والعلم
بالقسم كما قال صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك فالموقف
يقف عند كل قسم من ماكول ومشروب وملبوس وسائر الاشيا التي يفتح له
فلا ياخذ حتى يحكم له بجواز الاخذ والتناول الحكم ان كان في حال التقوى او حتى
يحكم له بذلك الامر ان كان في حال الولايه او حتى يحكم له العلم اذ كان في حال
البدليه والغيبيه والفعل الذي هو القدر المحض في حالة الفناء ثم تاتيه
حالة اخرى يتناول كلما اتاته ويفتح له على الاطلاق ما لم يعترض عليه الحكم
او الامر او العلم فاذا اعترض اخذ هو الاشيا امتنع من التناول وتركه فهو
منذ الاولة فهي الاولة الغالب عليه التوقف والتفتيش التثبت وفي الثانيه
الغالب عليه التناول والاخذ والتلبس بالمفتوح ثم ثاني الحالة الثالثه